

Distr.
GENERAL

S/1998/839
8 September 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



رسالة مؤرخة ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس
مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص
المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني
الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ
عام ١٩٩١

أتشرف بأن أبلغ مجلس الأمن باستمرار رفض حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) التعاون مع المحكمة الدولية بعدم قيامها باعتقال ثلاثة أشخاص وجهت إليهم المحكمة الدولية لائحة اتهام ونقلهم إلى قبضتها وهم: ميلي ماركسييتش، وميروسلاف راديتش، وفيسيلين سليفانتشانين. وإني أوجه انتباه مجلس الأمن إلى هذه المسألة بناء على طلب القاضي الذي يترأس الدائرة الابتدائية الأولى وفي سياق المبادرات التي اتخذتها الأمم المتحدة مؤخرا لدعم القانون الجنائي الدولي وتطويره.

وقد قامت المحكمة الدولية بتوجيه لائحة اتهام إلى الأفراد الثلاثة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، لإقدامهم على قتل ٢٦٠ رجلا أعزل بعد سقوط مدينة فوكوفار في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١. وقد صدرت مذكرة اعتقال بحقهم وأرسلت إلى عدة جهات منها، حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، نظرا لأنه يعتقد بأن المتهمين يقيمون في أراضيها. ونظرا لأن مذكرة الاعتقال لم تنفذ، فقد أصدر القاضي الذي صدق لائحة الاتهام أمرا إلى المدعي العام لعرض القضية على فريق من ثلاثة قضاة. وفي ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦، خلصت الدائرة الابتدائية الأولى إلى استنتاج مفاده أن هناك أسبابا تكفي للاعتقاد بأن ميلي ماركسييتش، وميروسلاف راديتش وفيسيلين سليفانتشانين قاموا بارتكاب الاعتداءات التي اتهموا بارتكابها في لائحة الاتهام، وصادقت على أن "عدم تنفيذ لائحة الاتهام يعزى إلى رفض جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية التعاون مع المحكمة". كما أصدرت الدائرة الابتدائية مذكرات اعتقال دولية ضد المتهمين الثلاثة أرسلت فيما بعد إلى جميع الدول وإلى قوة التنفيذ المنشأة بموجب المرفق ١ - ألف من الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاق دايتون).

وقد قام سلفي، الرئيس كاسيسي، في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦، متصرفا بناء على توصية الدائرة الابتدائية، بالإبلاغ عن رفض جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلقاء القبض على الرجال الثلاثة. ولاحظ الرئيس كاسيسي أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية قد أظهرت استخفافا وعدم احترامها لالتزامها بموجب القانون الدولي، لا برفضها الامتثال لأوامر المحكمة الدولية فحسب بل بتشجيع أحد المتهمين ومساندته ومواصلة سداد مرتباته. وفي ٨ أيار/مايو ١٩٩٦ قام رئيس مجلس الأمن بتذكير جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بتلك الالتزامات، وشجب عدم تنفيذ مذكرات الاعتقال ودعا إلى التنفيذ الفوري لهذه المذكرات. وذكر كذلك أن مجلس الأمن سيبقي المسألة قيد النظر.

ومنذ ذلك التاريخ، ما زال الأفراد الثلاثة يتمتعون بالحرية، ويدعى بأنهم يقيمون في صربيا. وبالفعل، فإن سلطات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لم تنف هذه الادعاءات. وقد طلب مكتب المدعي العام للمحكمة الدولية مرارا وتكرارا اعتقال المتهمين. وفي ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، وبناء على طلب المدعي العام، وجهت الدائرة الابتدائية الثانية أمرا إلى السلطات بإبلاغ المتهمين لائحة الاتهام ومختلف الوثائق الأخرى وإخطار مسجل المحكمة بأماكن وجودهم. وفي اليوم نفسه، طلبت الدائرة الابتدائية الثانية من السلطات كفالة القيام في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بإذاعة إخطار إلى المتهمين بتسليم أنفسهم فوراً إلى المحكمة الدولية.

وليس الرفض العنيد والمتواصل لأوامر اعتقال ميلي ماركسيتش، وميروسلاف راديتش وفيسيلين سليفانتشانيين إلا أشد الأمثلة الصارخة على رفض جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية التعاون مع المحكمة الدولية. وقد شكّل هذا التصلب نمطا مستمرا منذ أن قام مجلس الأمن بإنشاء المحكمة الدولية في قراره ٨٢٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ أيار/ مايو ١٩٩٣. ومما تجدر ملاحظته في هذا الصدد هو عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة بموجب القانون الداخلي لتنفيذ أحكام القرار ٨٢٧ (١٩٩٣) والنظام الأساسي للمحكمة الدولية، على النحو الذي تنص عليه الفقرة ٤ من القرار. وبالفعل، فإن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لا تزال الجهة الوحيدة الموقّعة على اتفاق دايتون التي لم تقم بسن تشريعات لتيسير التعاون مع المحكمة الدولية، ولم تتخذ الخطوات اللازمة لنقل المتهمين الموجودين في أراضيها إلى قبضة المحكمة الدولية.

إن هذا السلوك، هو بكل بساطة غير شرعي. فقد تصرف مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة عندما قام بإنشاء المحكمة الدولية. وقد لاحظ الأمين العام في تقريره المقدم إلى مجلس الأمن قبل اتخاذ القرار ٨٢٧، بأن أوامر المحكمة الدولية لها مركز الإجراءات المتخذة بموجب الفصل السابع (S/25704 الفقرتان ٢٣ و ١٢٥). وعليه، فإن جميع الدول مطالبة قانونا بالامتثال لأوامرها بما في ذلك مذكرات الاعتقال والتسليم. وعلاوة على ذلك، فإن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، بوصفها من الموقعين على اتفاق دايتون، ملزمة كذلك بالتعاون مع المحكمة الدولية (الاتفاق الإطاري العام، المادة التاسعة؛ المرفق ١ - ألف، والمادة العاشرة؛ الملحق ٧، والمادة الثالثة (٢)). وفي المجتمع الدولي المعاصر، لا يجوز تشجيع مثل هذا الازدراء بسلطة مجلس الأمن والمحكمة الدولية.

وقد قام مجلس الأمن بإنشاء المحكمة الدولية، وقرر بأن هذا التدبير ملائم وضروري لاستعادة السلام والأمن الدوليين. ويقتضي بلوغ هذا الهدف - وبالتالي هدف ولاية المحكمة الدولية - بما يدل على الاحترام، الدعم الكامل من مجلس الأمن. وقد قامت الدول مجتمعة ومنفردة، بمساعدة المحكمة الدولية في مواجهة التمرد الذي بدا من جانب دول أخرى في يوغوسلافيا السابقة، متصرفة من خلال هيئات مسلحة متعددة الجنسيات لفرض الامتثال للمحكمة الدولية. ومما تجدر الإشارة إليه بوجه خاص اعتقال أحد الأفراد الذي وجهت إليه لائحة اتهام مع ميلي ماركسيتش، وميروسلاف راديتش وفيسيلين سليفانتشانيين. إلا أنه ليس في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ما يماثل هذه الحالة. وبالتالي فإن المحكمة الدولية تعتمد على مجلس الأمن لاتخاذ الإجراءات اللازمة لكفالة امتثال جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. ولذلك، فإن سلوك حكومة جمهورية

يوغوسلافيا الاتحادية، يدل على الازدراء بمجلس الأمن. ولا تكتفي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية باعتبار نفسها خارج نطاق القانون الدولي، بل أصبحت كذلك مأوى للهاربين من القانون الدولي.

ونلاحظ في هذا الصدد، أن التدابير الذي اتخذها مجلس الأمن مؤخرا قد أظهرت التزامه بتعزيز القانون الجنائي الدولي. وكما أكد مجلس الأمن من جديد، فإن على جميع الدول أن تمتثل للإجراءات التي يتم اتخاذها بموجب الفصل السابع، ويجب محاسبة جميع الأفراد المتهمين بارتكاب سلوك جنائي، بغض النظر عن مكان إقامتهم، أو عمن يحميهم. وبالمثل، فإن اعتماد معاهدة في تموز/يوليه بإنشاء محكمة جنائية دولية دائمة يعد بمثابة إشارة أخرى إلى أن المجتمع الدولي ملتزم بمبدأ مساءلة أولئك الذين ينتهكون قانون الأمم.

وتتصل الحالة في إقليم كوسوفو اتصالا وثيقا بهذا الوضع. وكما لاحظ مجلس الأمن، ولجنة الصليب الأحمر الدولية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فإن الأحداث التي وقت مؤخرا هناك تهدد بزيادة زعزعة الاستقرار في منطقة البلقان. وقد حث مجلس الأمن في قراره ١١٦٠ (١٩٩٨) مكتب المدعي العام على التحقيق في الأعمال التي قد تدخل ضمن ولاية المحكمة الدولية. وأشار بالفعل إلى التزام جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بالتعاون مع المحكمة الدولية. ويتسم هذا الأمر بأهمية خاصة بالنظر لسجل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الحافل بعدم التعاون مع قرارات مجلس الأمن، ولا سيما القرارات المتعلقة بالمحكمة الدولية. ولم يتم اعتقال الأشخاص الثلاثة الذين ينتمون لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والمتهمين بارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي بعد ثلاث سنوات تقريبا من إصدار مذكرات الاعتقال. وما زالوا يتمتعون بالحصانة والإفلات من العقاب. والدرس المستفاد هنا هو ليس أن يخضع الأفراد للمساءلة، بل هو احتمال حمايتهم من الإجراءات القانونية الدولية التي تعتبر جميع الدول ملزمة باحترامها، وذلك من خلال الأعمال غير القانونية لحكومتهم.

لهذه الأسباب، فإني بكل احترام أؤكد أن من اللازم ألا يُسمح بعد الآن بسلوك حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الشنيع في انتهاك ميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن واتفاق دايتون.

(توقيع) غبرييل كيرك مكدونالد

الرئيس
